

الجمهورية التونسية  
وزارة الداخلية  
الشؤون المحلية  
اعمم

منشور عدد ٥٢ بتاريخ ٢٢ جويلية ٢٠٢٤  
من وزير الداخلية  
إلى  
السادة الولاة

الموضوع: حول مراقبة البلديات في مسار إعداد مشروع ميزانيتها لسنة ٢٠٢٥ والمصادقة عليها.

المرجع: - المرسوم عدد ٩ لسنة ٢٠٢٣ المؤرخ في ٠٨/٠٣/٢٠٢٣ المتعلق بحل المجالس البلدية.

- الامر عدد ٥٢ لسنة ٢٠٢٠ المؤرخ في ٢٣/٠١/٢٠٢٠ المتعلق بالمصادقة على نموذج تبويب ميزانية البلديات.

- المنشور عدد ١١ المؤرخ في ١٥ ديسمبر ٢٠٢٢ حول تنمية الموارد الذاتية للبلديات وتنشيط عمليات الاستخلاص لسنة ٢٠٢٣.

- منشورنا عدد ٢ المؤرخ في ٢٩/٠٣/٢٠٢٣ حول موافصلة تنفيذ ميزانيات البلديات لسنة الجارية وغلق ميزانية السنة المنقضية وإعداد مشروع ميزانية السنة المقبلة والمصادقة عليها وتأمين السير العادي للمرفق البلدي.

- مكتوبنا عدد ١٠٩٩/١٧ المؤرخ في ١٤/٠٣/٢٠٢٣.

- مكتوبنا عدد ١٥١٠ المؤرخ في ٠٧/٠٢/٢٠٢٤.

- تعليمات عمل وزارة المالية عدد ١٨ المؤرخة في ٣١/٠١/٢٠٢٤.



وبعد، في إطار مراقبة البلديات في مسار إعداد مشروع ميزانيتها لسنة 2025 والتذكير بمختلف **الجوانب القانونية والفنية والإجرائية** ذات العلاقة، واستنادا للترتيب الجاري بها العمل في هذا المجال ولمختلف النصوص القانونية والمناشير السابقة الصادرة في الغرض، فإنه يتعين التذكير بما يلي:

## I/- التوجهات العامة :

يتم الانطلاق في إعداد مشروع ميزانية سنة 2025 بداية من تاريخ صدور هذا المنشور وذلك باعتماد التمثي التالي:

## A/- المرحلة التحضيرية :

- تجميع كل الوثائق والمعطيات ذات العلاقة بالميزانية.
- إعداد التحليل المالي بصنفيه العمودي والأفقي واستخراج جميع المؤشرات ذات العلاقة بالتوازنات الهيكلية للميزانية وذلك على مستوى الموارد والنفقات.
- استخراج معدل تطور المداخيل والمصاريف للسنوات الثلاثة الماضية بعد إدخال التعديلات اللازمة على كشوفات الموارد والنفقات المحققة لنفس الفترة الزمنية من خلال إلغاء كل مورد أو نفقة ذات صبغة استثنائية أو ظرفية وكان لها انعكاس إيجابي (بيع عقار ، دعم استثنائي ، العفو الجبائي ...) أو سلبي (تراجع ثمن لزمة السوق .... ) على إنجاز الميزانية.
- استخراج منحى تحقيق الميزانية للسنة الحالية مقارنة بالتقديرات (ارتفاع، انخفاض، استقرار) من خلال دراسة **المؤشرات الأولية** لتقدم التنفيذ خلال السداسية الأولى من سنة 2024.
- ضبط قائمة الديون المتخلدة بذمة البلدية بعنوان سنة 2023 وما قبلها.



## بـ- المرحلة الفنية :

- توخي الشفافية والصدقية في ضبط تقديرات الميزانية دخلا وصرفا وذلك من خلال اعتماد تقديرات موضوعية مبنية على أساس واقعية.
- ضبط هوامش التصرف المتاحة بناء على نتائج التحليل المالي بأثر رجعي وباعتماد تقنية التحليل المالي الاستشرافي من خلال استخراج الموارد المتوقعة تحقيقها خلال سنة التنفيذ والفوائل المنتظر نقلها من السنة السابقة.
- ختم ميزانية البلدية لسنة 2023 قبل نهاية شهر ماي 2024 مع الحرص على التقيد بالإجراءات ذات العلاقة الواردة بتعليمات العمل الصادرة عن وزارة المالية عدد 18 المؤرخة في 2024/01/31 ومكتوبنا عدد 1510 بتاريخ 2024/02/07 لا سيما بالنسبة للمصادقة على الحساب المالي.
- الحفاظ على سلامة التوازنات المالية العامة للبلديات من خلال السعي إلى الترفع في نسق ونسبة تنفيذ تقديرات الميزانية إيرادا وصرفًا وترشيد مصاريف التسيير قدر الإمكان ودعم مؤشر الإستقلالية المالية ومواصلة تطهير المديونية طبقاً لمقتضيات منشورنا عدد 4 بتاريخ 5 ديسمبر 2017، والترفع في حجم الأدخار الإداري بعنوان التمويل الذاتي لإنجاز المشاريع المبرمجة مع التأكيد على وجوب اتخاذ كل الإجراءات الضرورية واللزمة لضمان الاستهلاك الفعلي للاعتمادات المخصصة للتنمية وإلغاء كل المشاريع المبرمجة والمعطلة التي استحال إنجازها نتيجة صعوبات عقارية أو قانونية أو مالية وإعادة برمجة الاعتمادات الخاصة بها لإنجاز مشاريع أخرى ، علما وأنه لا يمكن إلغاء المشاريع المملوكة على حساب الاعتمادات المحالة أو حسابات أموال المشاركة وإعادة توظيفها إلا بترخيص مسبق من الجهة صاحبة الاعتمادات.
- المتابعة الدورية لنسق تنفيذ المشاريع المبرمجة بميزانية البلدية واتخاذ الإجراءات الكفيلة بمعالجة الإشكاليات التي قد تطرأ في إبانها، بما من شأنه أن يساهم في تحسين وتطوير المرافق العامة بالمدينة وتلبية تطلعات المتساكين.
- تنزيل مختلف الموارد والنفقات حسب تبويب الميزانية الذي تم ضبطه بمقتضى الأمر الحكومي عدد 52 لسنة 2020 المؤرخ في 23 جانفي 2020 المتعلق بالمصادقة على



نموذج تبويب ميزانية البلديات والمنقح بالأمر الحكومي عدد 439 المؤرخ في 14 جويلية 2020، مع التأكيد على ضرورة الحرص على احترام تنزيل موارد الدعم المالي السنوي حسب البنود المخصصة لكل منها وتفادي إدراج اعتمادات غير قابلة للإنجاز.

## II- التوجهات الخصوصية :

### 1- على مستوى الموارد :

- التعبئة القصوى للموارد المتاحة طبقاً للصيغ والإجراءات الواردة بمنشورنا عدد 3 المؤرخ في 18/03/2024 حول توضيح أهم الإجراءات المتعلقة بتبسيط العباء الجبائي على المطالبين بالأداء بعنوان المعلوم على العقارات المبنية والمساهمة لفائدة الصندوق الوطني لتحسين السكن والمعلوم على الأراضي غير المبنية وبمنشورنا عدد 11 المؤرخ في 15 ديسمبر 2022 والمتعلق بتنمية الموارد الذاتية للبلديات وتنشيط عمليات الاستخلاص وذلك بالتعاون مع محاسب البلدية من خلال ضبط أهداف سنوية للاستخلاص وهو ما يقتضي وضع خطة عملية، والسعى إلى تنفيذها بما يمكن من التقديم والمتابعة الشهرية لنسق الاستخلاص وتدارك الفوائض المسجلة عند الاقتضاء.
- العمل على الاستغلال الأمثل لما تتيحه مجلة الجباية المحلية والأمر عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 المتعلق بضبط تعريفة المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها من طاقة مالية في دعم الموارد الذاتية للبلدية.
- تحين جداول التحصيل للمعلومين على العقارات المبنية وعلى الأراضي غير المبنية وتصحيح الأخطاء المادية المسجلة بالجداول المذكورة بصورة دورية.
- إفراد المعاليم الواجبة داخل الأسواق والمسالخ بمتابعة دورية والعمل على حسن تطبيق مقتضيات كراسات الشروط وعقود اللزمات المبرمة في الغرض، مع التأكيد



على عدم إمكانية التمديد في عقود إسناد اللزمات بعد انتهاء الآجال التعاقدية تحت أي عنوان لتعارضه مع قواعد المساواة والمنافسة والشفافية والنزاهة وتكافؤ الفرص.

▪ تذكير مختلف مصالح البلدية بوجوب تطبيق الأحكام المتعلقة بربط إسداء الخدمات والرخص والشهادات المنصوص عليها بالفصل 13 من مجلة الجباية المحلية بخلاص المعاليم المستوجبة.

▪ تحين مردود مداخيل الأملك البلدية المسوجة والعمل على استخلاص المبالغ غير المسددة وفقا للتشريع النافذ.

▪ وضع خطة عملية لتعبئة الموارد المالية المتأنية من الإشغال الوقتي للطريق العام بمختلف أصنافه والتركيز خاصة على:

- تحين جداول المراقبة الخاصة بالمعلوم.

- تكثيف الحملات الميدانية ودعوة الخاضعين لهذا الصنف من المعلوم لتسوية وضعيتهم الجبائية.

- استكمال الإجراءات المتعلقة بإحالة معاليم الإشهر المرخص فيها من قبل مصالح الإدارات الجهوية للتجهيز والمرکزة بملك الدولة العمومي للطرقات إلى البلديات المعنية وفقا للإجراءات المنصوص عليها بالمنشور المشترك عدد 13 المؤرخ في 4 سبتمبر 2019 المتعلق بتركيز واستغلال علامات الاشهر بالطرقات المرقمة.

- تفعيل الترتيب الجاري بها العمل في مجال الأشغال تحت الطريق العام التي ينجزها المستلزمون العموميون بالطريق العام لمد وتركيز الشبكات العمومية المختلفة والحرص على إسناد التراخيص الازمة بصفة مسبقة واستخلاص المعاليم المستوجبة طبقا لأحكام مجلة الجباية المحلية ونصوصها التطبيقية، والعمل على أن يتم إرجاع الطريق من قبل المستلزمين العموميين إلى الحالة التي كانت عليها قبل إنجاز الأشغال، وذلك حفاظا على سلامة الطرقات التي تكلف البلديات نفقات باهظة تنقل كاهلها إنجازا وصيانة، وضمانا لسلامة مستعمليها.



▪ استكمال تركيز منظومة التصرف في موارد الميزانية "GRB" بالبلديات والقباضات المالية المكلفة بمسك حسابية البلدية وذلك بالنسبة للبلديات التي لم يشملها بعد تركيز هذه المنظومة.

## 2- على مستوى النفقات :

- إعطاء الأولوية في توظيف هوامش التصرف المتاحة لتأدية النفقات ذات الصبغة الوجوبية وخصوصا منها التأجير وخلاص الديون المستوجبة والثابتة وأقساط الديون المجدولة وتأمين السير الأمثل للمرفق العام البلدي.
- التحكم في كتلة الأجور.
- إدراج الاعتمادات اللازمة والضرورية لتأمين الصيانة الكاملة والمستمرة لمعدات النظافة والطرقات.
- إدراج الاعتمادات اللازمة والضرورية لتأمين مرافق النظافة والغاية بالبيئة وإنجاز حملات النظافة.
- إدراج الاعتمادات اللازمة والضرورية لتأمين التجهيزات العمومية بمختلف أصنافها كالطرقات والمناطق الخضراء والحدائق العمومية والتنوير العمومي والأرصفة والملعب والقاعات الرياضية والأسواق البلدية ... .
- رصد الاعتمادات اللازمة والضرورية لتأمين تكوين مستعمل منظومة التصرف في موارد الميزانية "GRB" بالبلدية والقباضة بناء على التقديرات المقدمة من قبل المركز الوطني للإعلامية.
- بالنسبة للديون تعطى الأولوية لخلاص :
  - مستحقات الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية بعنوان المساهمات المحمولة على المؤجر والاعوان العموميين وتعديل وتنفيذ الجرایات.
  - مستحقات الشركة التونسية للكهرباء والغاز وذلك بترسيم كامل الاعتمادات المستوجبة لسنة 2025 بعنوان الإستهلاك السنوي وأقساط الديون المجدولة، مع العمل خلال سنة 2024 على خلاص كامل الاعتمادات المبرمجة بعنوان



الاستهلاك والإيفاء بالتعهدات السابقة، والتنسيق مع مصالح الشركة التونسية للكهرباء والغاز بخصوص الرفع الدوري لأرقام العدادات، بما يمكن من إعتماد فواتير حقيقة تعكس الحجم الفعلي للإستهلاك، وتجنب إعتماد الفواتير التقديرية وما ينجر عنها من إخلال بسلامة التصرف المحاسبي بين الطرفين، وبما يضمن التصرف الدقيق في الإعتمادات المرصودة للغرض بميزانياتها وعدم إبرام ديون جديدة بهذا العنوان.

علمًا وانه يتعين على البلديات جرد كافة عدادات الكهرباء والماء بمختلف أصنافها ورفع الاستهلاك بشكل دوري والتثبت من مدى تطابق معطيات الاستهلاك المتوفرة لديها مع معطيات الاستهلاك الواردة بالفواتير الموجهة إليها من قبل الشركة التونسية للكهرباء والغاز والشركة التونسية لاستغلال وتوزيع المياه.

- الإنخراط في مخطط التدقيق الطاقي وفي البرامج الوطنية المتاحة في هذا المجال بهدف ترشيد استهلاك الطاقة ومزيد التحكم في الأعباء المالية المحمولة على البلديات بهذا العنوان، خاصة بالنسبة لاستهلاك الوقود المخصص لوسائل النقل والمعدات البلدية ولاستهلاك التيار الكهربائي في مجال التنوير العمومي.
- الانخراط في مجالات التنمية المحلية المتاغمة مع رهانات المحافظة على البيئة ومجابهة التغيرات المناخية عند برمجة المشاريع الجديدة وتعهد وصيانة البنية التحتية القائمة خاصة في المجالات ذات الأولوية على المستوى المحلي على غرار الطاقة والتصرف في النفايات والنقل الحضري والتهيئة الترابية وتعزيز المساحات الخضراء والتشجير باعتماد التقنيات الكفيلة بمواجهة الشح المائي.
- التقيد باستعمال المساعدات المالية الاستثنائية ومنح التوازن المسندة للبلديات فيما خصّصت له من أغراض وفقاً لسند التحويل المتمثل في مكتوب الوزارة المتعلق بها باعتبارها اعتمادات موظفة لنفقات محدّدة. وتبقي المصالح المعنية بالولايات (دائرة الشؤون البلدية) مكلفة دوريًا بمتابعة استهلاك المساعدات الاستثنائية المسندة للبلديات والتأكد من مآلاتها استعمالها بالتنسيق مع أمناء المال الجهوين.



- الإسراع باستكمال إعداد الدراسات الخاصة بتأهيل المسالخ بالنسبة للبلديات المشمولة بالبرنامج الخصوصي، وكذلك الشأن بالنسبة للبلديات المعنية بالبرنامج الخصوصي لتهيئة المستودعات البلدية.
- متابعة تنفيذ المشاريع المبرمجة ورصد الاعتمادات اللازمة لإنجازها والمتأنية سواء من الأدخار أو الاقتراض علما وأنه لا يمكن إدراج الاعتمادات المتأنية من الموارد الذاتية لتمويل المشاريع إلا بعد رصد الاعتمادات الكافية لتفطير النفقات الوجوبية.

### III- على مستوى الإجراءات القانونية :

- يعرض مشروع الميزانية بعد إعداده على جلسة عمل إدارية يحضرها وجوبا كل من :
- الكاتب العام للبلدية أو الإطار المكلف بتسيير شؤون البلدية.
  - القابض محاسب البلدية.
  - الإطار المكلف بالمصلحة المالية.
  - الإطار المكلف بمصلحة الجباية.
  - الإطار المكلف بمصلحة الموارد البشرية.
  - الإطار المكلف بالمصلحة الفنية.
  - الإطار المكلف بمصلحة النظافة والعنابة بالبيئة.

يتم في إطار الجلسة التداول في مشروع الميزانية بعد تقديمها من قبل السيد الكاتب العام للبلدية أو من يقوم مقامه وإدخال التعديلات اللازمة عليها عند الاقتضاء وذلك قبل المصادقة عليها، علما وأنه يتبع المصادقة على الميزانية باعتماد التمشي التالي :

- تتم المصادقة على تقديرات الموارد بالنسبة إلى كل عنوان من الميزانية حسب الأجزاء والأصناف.
- تتم المصادقة على تقديرات النفقات بالنسبة إلى كل عنوان من الميزانية حسب الأقسام والفصول.

يتم طبقا لأحكام منشورنا عدد 02 المؤرخ في 29/03/2023 المتعلق بمواصلة تنفيذ ميزانيات البلديات للسنة الجارية وغلق ميزانية السنة المنقضية وإعداد مشروع ميزانية السنة



المقبلة والمصادقة عليها وتأمين السير العادي للمرفق البلدي تأثير مشروع الميزانية لسنة 2025 بمحضر جلسة عمل إداري يقوم مقام مداولة المجلس البلدي يتم إمضاؤه من قبل كافة الحاضرين وتضمن وجوباً بمحضر الجلسة المذكور كل الاحترازات المقدمة من قبل القابض محاسب البلدية إن وجدت والتي لم يتم أخذها بعين الاعتبار في المشروع النهائي للميزانية.

يحال مشروع الميزانية مرفقاً بالوثائق التفسيرية والمؤيدات المعتمدة في الإعداد وبمحضر جلسة العمل الإداري إلى الوالي المختص ترليباً في أجل أقصاه موافق شهر نوفمبر 2024 لدرسه ويمكن للوالى في إطار ممارسة صلاحية الإشراف المسن \_\_\_\_\_ د إليه بموجب الفصل 2 من المرسوم عدد 9 لسنة 2023 المؤرخ في 08/03/2023 المتعلق بحل المجالس البلدية طلب تفسيرات إضافية كما يمكنه إدخال التعديلات الضرورية على مشروع الميزانية بما يضمن خاصية توازن الميزانية وترسيم الاعتمادات اللازمة لتغطية النفقات الوجوبية كما يمكن له أن يأذن بعقد جلسة على مستوى الولاية لمناقشة مشروع الميزانية.

تتولى البلدية على ضوء الملاحظات والتعديلات المدخلة على مشروع الميزانية من قبل مصالح الولاية توجيه المشروع النهائي للميزانية في 5 نظائر على الأقل للوالى للموافقة عليه ويوجه نظير من الميزانية بعد الموافقة عليه للمصالحة المختصة بالوزارة وذلك قبل موافق شهر جانفي 2025.

واعتباراً لأهمية الموضوع ، فالمرغوب دعوة البلديات الراغبة لكم بالنظر للعمل بمقتضيات هذا المنشور ، وتوجيه نظير منه إلى كل من أمين المال الجهوى المختص ترليباً ومحاسبي البلديات لغرض التنسيق والمتابعة.

والسلام 22 جويلية 2024

وزير البلديات  
خالد النوري

